



194843 - حكم الصلاة على الجنازة قبل أن يصلي عليها الإمام

السؤال

أنا مؤذن مسجد ، وهناك مسجد قريب مني تُصلى فيه الجنائز ، وبين الأذان والإقامة أذهب لأصلي على الجنائز رغبة فيأجر القيراط ، فما حكم الصلاة على الجنائز قبل أن يصلي عليها الإمام ، أي : قبل الصلاة ؟ علماً أنني لو ذهبت بعد الصلاة غالباً أحضر ، وقد انتهوا من الصلاة على الجنائز .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

السنة أن يصلي الإنسان على الجنائز مع الجماعة .

قال النووي رحمه الله : " تجوز صلاة الجنائز فرادى ، والسنة أن تُصلى جماعة ؛ للحديث : (ما من مسلم يموت ، فيصلى عليه ثلاثة صفوف من المسلمين إلا وجب) مع الأحاديث المشهورة في الصحيح في ذلك ، مع إجماع المسلمين ، وكلما كثر الجمع كان أفضل... " .

انتهى من "شرح المهدب" (5/173) .

وللفائدة ينظر جواب السؤال رقم : (152888) .

فإن تعذر على الشخص إدراك صلاة الجنائز مع الجماعة الأولى ، فيجوز له في هذه الحال أن يصلي على الجنائز ، قبل أن يصلي عليها الإمام ، كما يجوز له أن يصلي عليها في المقبرة قبل أن تدفن .

قال الشيخ عبد الرحمن البراك حفظه الله : " وبهذا يتبين أنه لا موجب لمنع المبادرين للصلاة على الجنائز حرضاً على الأجر ، حيث لا يمكنهم الانتظار للصلاة مع الإمام والجماعة ، وإن كان الأولى بهم ذلك ، والله أعلم " انتهى .

<http://ar.islamway.net/fatwa/34660>

وقد سئل الشيخ يوسف الشبيلي حفظه الله : هل يجوز أن يصلي الشخص منفرداً على الجنائز قبل صلاة الإمام عليها ، الجنائز تصلى عليها العصر ، وأتى وصلى عليها الظهر ؟
فأجاب : " إذا كانت الجنائز موجودة في المسجد وقت صلاة الظهر ، وأراد أن يصلي عليها ؛ لعدم تمكنه من حضور الصلاة



على الجنازة بعد العصر ، فلا حرج في ذلك ، والأولى أن يكون مع مجموعة ، وإن وجد مجموعه من الناس يصلون جماعة على تلك الجنازة ، فهو أولى ، وإن لم يوجد أحد غيره ، فلا حرج أن يصلي وحده ؛ إذ ليس من شروط صحة الجنازة أن تكون بعد صلاة إمام المسجد "انتهى من" برنامج الجواب الكافي " .

<http://www.safeshare.tv/w/fMVbFrnByk>

للفائدة ينظر جواب السؤال رقم : [\(134805\)](#) .

فعلى هذا : يجوز لك أن تصلي على الجنازة قبل أن يصلي عليها الإمام ؛ لما ذكرت من عذر .

والله أعلم .